بكر وعمر وعثمان وصدرا من إمارة معاوية ثم حدث (عن) (1) رافع ابن خديج أن النبي صلى ا عليه وسلم نهى عن كرى (المزارع) (2) فذهب ابن عمر إلى رافع (بن خديج) (3) فذهبت معه فسأله فقال نهى (النبي) (4) صلى ا عليه وسلم عن كرى المزارع (5) .

119 وأخرج أحمد ومسلم عن ابن عمر قال كنا نخابر ولا نرى بذلك بأسا حتى زعم رافع أن رسول صلى ا عليه وسلم نهى عنه فتركناه .

120 سبب اخرج أحمد والبخاري ومسلم عن رافع بن خديج قال كنا أكثر أهل المدينة مزدرعا كنا نكري